

قرار رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١/٤٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وسيطة التأمين داخل مصر ،
وعلى كتاب شركة مصر للتأمين بشأن الهاء خديجة السيد /سحر محمد ابو المعاطي عشري - وذلك بسبب العجز الجزئي المرضي المستديم اعتباراً من ٢٠١٤/١١/١٧ ،

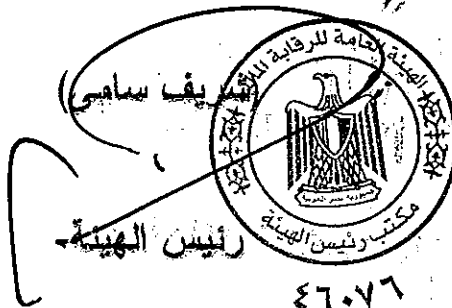
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأريض والفيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٤/١/١١ .

" قرار "

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسيطة التأمين الآتي ذكرها فيما بعد من سجل وسطاء التأمين وذلك بسبب العجز الجزئي المرضي المستديم :-

م	الاسم	رقم القيد	الشركة
١-	سحر محمد ابو المعاطي عشري	٤٠٣٦٥	مصر للتأمين

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .



أ. ع. ع. ع.